بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة جيوجي السويس جي أم بي أتش لتعديل اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٤ في شأن البحث عن البترول واستغلاله

> في منطقة شمال بلاعيم البحرية يخليج السويس باسم الشعب

. رئيس الجمهورية

.....

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

يخليج السويس ، وذلك وفقاً للشروط المرفقة .

(المادة الاولى)

يرخسص لوزيسر البشرول في الشعاقسد مع الهيئسة المصدرية العامسة للبشرول ، وشركة جيوجي السويس جي أم بي أتش لتعديسل اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٤ في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال بلاعيم البحرية

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره . يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينقذ كقانون من قوانينه .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ . (المرافق ٢٢ يونية سنة ٢٠٠٢ م) .

اتفاق تعديل

اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب

القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٤

جمهورية مصر العربية

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة جيوجي السويس جي ام بي اتش

نی منطقة

شمال بلاعيم البحزية بخليج السويس

سنة ٢٠٠٢ بمعرفة وقيسا بين أبرم اتفاق التعديل هذا في البوم من شهر

جمهورية مصر العربية (ويطلبق عليهما قيما يلمي الحكومية أوج. م. ج.) والهيئة

المصرية العامة للبترول ، وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ عِا أَدخَلُ عَلَيْهُ مِن تَعَدِيلُ (ويطلق عليها فيما يلي «الهيئة») ، وشركة جبوجي السويس

جي أم بي أتش وهي شركة مؤسسبة وقائمة طبقًا لقوانين جمهورية ألمانيا الفيسدرالية (ويطلق عليها فيما يلي «جيوجي» أو «المقاول»).

تقرر الآتي

حيث إن حكومة ج.م.ع. والمؤسسة المصدرية العامسة للبشرول والشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام – ديمنكس وشركةِ البترولُ البريطانية للتنمية وشركة شل وينتج أن. في.

قد أبرموا اتفاقية الشزام للبحث عن البشرول وإنشاجه في منطقة شمال بلاعيم البحسرية

بخليج السويس التي صدرت بموجب القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٤ ويطلق عليها قيما يلي ("اتفاقية الالتزام") .

AMENDING AGREEMENT

D

OF THE CONCESSION AGREEMENT SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 140 OF 1974 BETWEEN THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

AND GEOGE SUEZ GmbH

IN

NORTH BELAYIM OFFSHORE AREA GULF OF SUEZ

This Amending Agreement is made this day of ,2002, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as the "GOVERNMENT" OR "A.R.E."), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and GEOGE

SUEZ GmbH, a company organized and existing under the laws of the Federal Republic of Germany (hereinafter referred to as "GEOGE" or "CONTRACTOR").

WITNESSETH

WHEREAS, the Government of the A.R.E., EGPC, Deutsche Erdoel Versorgungsgesellschaft MBH Deminex, BP Petroleum Development Limited and Shell Winning N.V. have entered into a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Production, which was issued by virtue of Law No. 140 of 1974, in North Belayim Offshore Area, Gulf

of Suez (hereinafter referred to as the "Concession Agreement").

وحبث إنه نتيجة لعدة تنازلات أصبح المقاول شركة جيوجي السويس جي أم بي أتش في اتفاقية الالتزام .

وحيث إن عمليات التنمية في المنطقة بموجب اتفاقية الالتزام قد تم إجراؤها وفقا للقواعد السليمة والمرعية في حقول الزبت والقواعد الهندسية المقبولة.

وحيث إن المقاول يرغب في استثمار إضافي للقيام بعمليات تنمية إضافية ولكن

النسبة الحالية لاسترداد نققات التنسية في اتفاقية الالتزام لا قكنه من استرداد كافة الاستثمارات التي سيقوم بإنفاقها خلال المدة المتبقية من الاتفاقية .

وحيث إن المقاول يرغب في القيام بهذه العمليات مع الحفاظ على التوازن الاقتصادى المناسب لاتفاقية الالتزام ، ولذلك يرغب في تعديل اتفاقية الالتزام حتى يمكن استرداد التكاليف المتعلقة بهذه العمليات ,

ينطبق الآتى على اتفاق التعديل هذا:

المادة الأولى العمليات من خلال الشركة القائمة بالعمليات وفقا لنصوص اتفاقية يقوم المقاول بالعمليات من خلال الشركة القائمة بالعمليات وفقا لنصوص اتفاقية الالتزام وبموجب اتفاق التعديل هذا بهدف الحفاظ على مستويات الإنتاج الحالية أو تقليل الانخفاض الطبيعي في مستويات الإنتاج في منطقة اتفاقية الالتزام . يلتزم المقاول بإنفاق عشرين مليون (٢٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كحد أدنى خلال فترة أربع (٤) سنوات ثبداً من تاريخ سريان هذا التعديل كنفقات تنمية .

WHEREAS, as a result of several assignments, the CONTRACTOR in the Concession Agreement is GEOGE SUEZ GmbH.

WHEREAS, development operations of the area under the Concession Agreement have been conducted in accordance with good oil field practices and accepted engineering principles.

WHEREAS, CONTRACTOR desires to make additional investments for carrying out additional development operations but the current percentage of cost recovery for development expenditures cannot enable him to recover all his investments which is paid by him during the remaining period of the Concession Agreement.

WHEREAS, CONTRACTOR desires to carry out such operations while maintaining an appropriate economic balance under the Concession Agreement and thus CONTRACTOR desires to amend the Concession Agreement in order to recover the costs of such operations.

The following shall apply to this Amending Agreement:

development expenditure.

ARTICLE E

CONTRACTOR through the Operating Company shall carry out operations under the terms of the Concession Agreement as amended hereby with the objective of sustaining current production levels or reducing the natural decline in production levels within the Concession Agreement Area whereby CONTRACTOR shall spend a minimum of twenty Million U.S. Dollars (\$ 20 000 000) during a period of four (4) years commencing from the effective date of this Amendment as a

فى نهاية فترة الأربع (٤) سنوات إذا أنفق المقاول مبلغاً يقل عن العشرين مليون (.) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية يدفع المقاول إلى الهيئة

المصرية العامة للبترول مقدار العجز نقداً أو زبت خام وذلك في خلال سنة أشهر من نهاية الأربع سنوات المذكورة عاليه . وتكون جميع المصروفات وفقا لاتفاق التعديل هذا بما فيها أية مدفوعات نقدية يتم دفعها للهيئة قابلة للاسترداد وفقا لنصوص اتفاقية الالتزام

وبوجب اتفاق التعديل هذا .

سرف يصدر المقاول خطاب ضمان إنتاجى لتغطية التزام نفقات التنمية بموجب أحكام هذا الاتفاق وذلك قبل توقيع وزير البترول لاتفاق التعديل هذا بيوم واحد . ويكون خطاب الضمان هذا ضمانا لدفع أو تحويل كمية من الزيت الخام تكون كافية من حيث القيمة لتغطية العجز بين مبلغ العشرين مليون (.) دولار أمريكي والمبلغ الذي قام المقاول بإنفاقه فعلا ويظل خطاب الضمان سارى المفعول لمدة ستة (٦) أشهر بعد نهاية فترة الأربع سنوات المذكورة أعلاه ويكون بالصبغة المحددة بالملحق (ج - ٣) .

بادة التانية

تحذف بالكامل الفقرة (أ) ١ - ٣ - من المادة السابعة من اتفاقية الالترام وتستبدل عا هو آت :

٣ - نفقات التنسية عا في ذلك ما تراكم منها قبل بدء الإنتاج التجاري الأولى تسترد خلال الفترة المتبقية من مدة اتفاقية الالتزام بحد أدنى أربع (٤) سنوات تبدأ في السنة الضريبية التي صرفت فيها هذه النفقات. لأغراض استرداد التكاليف في أي وقت من الأوقات تعرف الفترة المتبقية لفترة الالتزام على أنها عدد الفترات الربع سنوية الكاملة

المتبقية لاسترداد التكاليف قبل انتهاء عقد تنمية رأس بدران واتفاقبة الالتزام متضمنا

الربع الثاني من عام ٢٠٠٩ .

If, at the end of the four (4) year period, CONTRACTOR has expended less than twenty Million U.S. Dollars (\$ 20 000 000), the shortfall shall be paid by CONTRACTOR to EGPC in cash or crude oil within six months from the end of the above stated four (4) year period. All expenditures pursuant to this Amending Agreement including any shortfall cash payments to EGPC shall be cost recoverable under the terms of the Concession Agreement and this Amendment.

CONTRACTOR will issue a production Letter of Guarantee covering the Development expenditures obligation hereunder one day before the signature by the Minister of Petroleum of this Amendment Agreement. Such Letter of Guarantee shall be for guaranteeing the payment or transfer of a quantity of Crude Oil sufficient in value to cover the shortfall between the sum of twenty million (20 000 000) U. S. Dollars and the amount of money actually spent by CONTRACTOR. The Letter of Guarantee shall remain effective for six (6) months after the end of the four (4) year period stated above in the form as provided in Annex "C-3".

ARTICLE II

The paragraph of Article VII (a) (1) (iii) of the Concession Agreement shall be deleted in its entirety and shall be replaced by the following:

3 - Development Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of the initial Commercial Production, shall be recovered during the remaining period of the Concession Agreement, as a minimum four (4) years starting in the Tax year in which such expenditures are incurred and paid. For cost recovery purposes, at any given time the Remaining Concession Period is defined as the number of complete quarterly cost recovery periods remaining prior to the termination of the Ras Budran development lease and Concession Agreement up to and including the second quarter of the year 2009.

۲.	۲,	سبتمبر سنة	فی ۱۹	(تابع)	۲۸	- العدد	الجريدة الرسمية	١.
----	----	------------	-------	--------	----	---------	-----------------	----

المادة الثالثة

باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب هذا التعديل ، فإن اتفاقية الالتزام تستمر بكامل القوة والأثر وقفا لما ورد بها من أحكام .

المادة الرابعة

يكون تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا هو تاريخ توقيع الأطراف عليه بعد إصدار السلطات المختصة في ج . م . ع . لقانون يرخص لوزيسر البترول بالتوقيسع عليسه نيسابة

عن حكومة ج . م . ع. مضغيا عليه كامل قوة القانون وأثره بالرغم من وجود أي تشريع

•	حكومي مخالف .
	شرکة چيوچی السويس چی ام بی اتش
_	ع: د ا

الهيئة المصرية العامة للبترول

جمهورية مصر العربية

ARTICLE III

Except as specifically amended hereby the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms.

ARTICLE IV

The effective date of this Amending Agreement shall be the date it is signed by the parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum to sign it on behalf of the Government of the A.R.E. and giving this amending Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

GEOGE :	SUEZ	Z Gmb	H
---------	------	-------	---

Вy	:	 		
~				

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY	-		
	•		

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY: ----

DATE: —

ملحق (ج - ٣)

خطاب الضمان

بتاريخ :

الهيئة المصربة العامة للبترول

المعادي الجديدة - شارع فلسطين - الجزء الرابع عناية السيد/ رئيس مجلس الإدارة

3,0,0,0,0

السادة /

بالإشارة إلى تعديل القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٤ والخاص بالبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال بلاعيم البحرية يخليج السويس والصادر بالقانون رقم لسنة ٢٠٠٧.

والذي تم بين حكومة جمهورية مصر العربية «الحكومة» والهبئة المصرية العامة للبشرول

والدى تم بين ححومه جمهوريه مصر العربينة «اعتومه» والهر «الهيئة» وشركة جيوجي السويس جي أم بي أتش (المقاول) .

يتعهد المقاول أنه خلال أربع (٤) سنوات ابتداء من تاريخ سريان هذا التعديل أنه في حالة إنفاقه في منطقة شمال بلاعيم البحرية مبالغ أقل من الحد الأدني المذكور

بالمادة الأولى من هذا التعديل وقيهام الهيئة بإخطاره كتابة بقيمة العجز ، يقوم المقاول بسداد قيمة العجز في خلال سنين (٦٠) يوماً من تاريخ استلامه الإخطار المذكور نقداً

بسداد قيمة العجز في خلال ستين (٦٠) يوما من تاريخ استلامه الإخطار المذكبور نقيدً أو يقوم بتحويل كمية من الزيت الخام للهيئة المصرية العامة للبترول كافية لسد العجز .

وفي حالة تحويل الزيت الخام المذكور ، فسوف بتم خصمه من حصة المقاول في إنتاج الزيت الخام من عقود التنمية بجمهورية مصر العربية والتي يكون للمقاول مصالح فيها ،

ويتم تقييم الزيت الخام المذكور في الرقت الذي تم تحويله فيه إلى الهيئة وفقاً لأحكام اتفاقية الالتزام التي تم تحويل الزيت الخام عوجيها .

ANNEX (C-3)

LETTER OF GUARANTY

Date:

Egyptian General Petrolcum Corporation

New Maadi - Palestine St., 4th Sector

which the crude oil is transferred.

Attention: Chairman

Gentlemen:

Reference to the Amendment of Law No. 140 of 1974 for petroleum exploration and exploitation in North Belayim Offshore Area, Gulf of Sucz which is issued by law No. of 2002 by and between the Government of the Arab Republic of Egypt (A.R.E.), the Egyptian General Petroleum Corporation (EGPC) and GEOGE Suez GmbH (CONTRACTOR).

CONTRACTOR hereby undertakes that if CONTRACTOR spends in

North Belayim Offshore Area during four (4) years commencing from the effective date of this Amendment, less than the minimum amount specified for such period under Article I of this Amendment, EGPC shall notify CONTRACTOR in writing of the amount of the shortfall. Within sixty (60) days of receipt of said notice, CONTRACTOR shall pay to EGPC the shortfall amount in cash or transfer to EGPC a quantity of crude oil sufficient in value to cover the shortfall.

In case said crude oil shall be transferred, it will be deducted from CONTRACTOR's share of crude oil production from development leases in the Arab Republic of Egypt in which CONTRACTOR holds the interests. Said crude oil shall be valued at the time of the transfer to EGPC in accordance with the provisions of the Concession Agreement from

يظل خطاب الضمان هذا ساري المقعول لمدة ستة (٦) أشهر بعد نهاية فترة الأربع سنوات

المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا التعديل ويجوز للمقاول في أي وقت خلال التاريخ المذكور أو تاريخ انتهاء خطاب الضمان هذا . تقديم ضمان بنكي لسد العجز

المستور الرفاري المهمة والمستور عند المستور ا

يتم إلغا - هذا الخطاب واعتباره كأن لم يكن في تاريخ قبام المقاول باستكمال التزاماته المالية وفقاً الأحكام اتفاقية الالتزام .

جيوجي السويس چي (م بي (تش

 This letter of Guarantee shall remain effective for six (6) months after the end of four (4) year period stated in Article I of this Amendment. CONTRACTOR may at any time during the date hereof or the date in which this letter of Guaranty shall expire submit a bank guaranty to cover the shortfall in a form satisfactory to BGPC, in which event the provisions of this letter shall automatically lapse and be of no effect.

This letter of Guaranty shall expire and be void on the date of completion or performance of CONTRACTOR's financial obligations according to the provisions of the Concession Agreement.

GEOGE SUEZ GmbH

Tite(

Ву	:	·
Name	;	